

ما كفارة الجماع في الحيض؟ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ يقول السائل ما كفارة من أتى زوجته؟ من أتى زوجته وجامعها في المحيض كفارته ما جاء في الحديث عليه دينار وهو مثقال من الذهب. يتصدق بدينار أي مثقال من الذهب أو - 00:00:00 ونصفه نصف المثقال أو ما يعادل ذلك من النقود ما يعادل ذلك من النقود ويسأل الصيارفة كم يعادل المثقال من الذهب أو نصف المثقال؟ ثم يتصدق به على فقير. نعم - 00:00:20